

أثر اتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة TRIPS على صناعة الدواء : حالة مصر

نعماي رشيدة	أ.د. سالم عبد العزيز
باحثة دكتوراه-جامعة وهران 02	أستاذ التعليم العالي-جامعة وهران 02
naamaoui.ra@gmail.com	szinasalem@gmail.com

ملخص:

تمثلت أهمية الدراسة في توضيح الآثار الاقتصادية لتطبيق اتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة trips على صناعة الأدوية لما لها من أهمية في حياة الافراد، وما يعترض هذه الصناعة من مشاكل تمثلت في عنصر التقليد والاحتكار، والتي كان لها الاثر على كل من منها زيادة أسعار الأدوية المحمية بسبب ارتفاع القوة الاحتكارية لصاحب البراءة وبيع الادوية بنصف اسعار الدول المخترعة الاصلية، بالإضافة إلى ارتفاع قيمة فاتورة الواردات المواد الخام من الدول التي لا تطبق أحكام الاتفاقية وكذلك التوقف عن استيراد وتوزيع الدواء المخالف لشروط الاتفاقية وتزايد الاعتماد على الأدوية المستوردة.

الكلمات المفتاحية: الصادرات، الواردات، الأسعار، الإنتاج، اتفاقية تريبس.

Résumé:

Importance de l'étude pour clarifier les effets économiques de l'application de la Convention sur la protection des droits de propriété intellectuelle trips sur l'industrie pharmaceutique en raison de son importance pour la vie des particuliers et du fait que l'industrie est confrontée aux problèmes de l'élément de tradition et de monopole, qui ont eu pour conséquence une augmentation des prix des médicaments protégés Le monopole du titulaire du brevet et la vente de

médicaments à la moitié du prix des pays de l'inventeur d'origine, en plus de l'augmentation de la facture d'importation de matières premières en provenance de pays qui n'appliquent pas les dispositions de la Convention, ainsi que de mettre un terme à l'importation et à la distribution du médicament contrairement aux termes de la Convention et à une dépendance croissante à l'égard des médicaments Importés.

Mots clés: Les exportations- Importations- Les prix- La production.

مقدمة:

يعتبر مجال حماية حقوق الملكية الفكرية من خلال اتفاقية تريبس (The Agreement on Trade Relation Aspects of Intellectual Property Rights) مجالا جديداً يتم تنظيم التبادل الدولي فيه لأول مرة من خلال اتفاقيات محكمة في إطار التجارة العالمية، وقد مثلت قضية حقوق الملكية وحماية الأفكار إحدى القضايا الهامة في جولة أوروغواي، وذلك على الرغم من أنها لا علاقة لها بشكل مباشر بتحرير التجارة ولكنها تتعلق بحماية حقوق الملكية الفكرية إلا أن الولايات المتحدة وبعض الدول المتقدمة سعت إلى ربطها بسبل التجارة الدولية وجعلها جزءاً لا يتجزأ من النظام التجاري الدولي الجديد ويرجع ذلك إلى أن قيمة السلع أصبحت تكمن في محتواها الفكري (أي التكنولوجيا والبحث والتطوير والإبداع الإنساني الذي تحويه إذ تشمل على حقوق الطبع والنشر وبراءات الاختراع والعلامات التجارية.

مشكلة الدراسة:

تتضح جوانب مشكلة الدراسة في لقاء الضوء على واقع صناعة الادوية في مصر بحيث هذه الاخيرة تعتمد على التقليد واعادة تشكيل الدواء الاجنبي ، كما أنها تعتمد على نقل التكنولوجيا وعقود التصنيع والتي من ضمن بنودها ضرورة شراء الكيماويات الدوائية واستقدام

التكنولوجيا الخاصة بها من الشركة الأم، والتي تكون في الغالب هي صاحبة الاختراع، ونجد من خلال اتفاقية حقوق الملكية الفكرية انها اعطت لصاحب البراءة وضعاً احتكارياً يتصرف فيه على كافة أوجه التصنيع والاستغلال و ذلك لمدة 20 عاماً، انطلاقاً مما سبق تمحورت مشكلة الدراسة في التعرف على الآثار الاقتصادية المترتبة على تطبيق اتفاقية تريبس في صناعة الدواء في مصر خلال الفترة (1980-2009) ومن ثم تقييم هذه الآثار.

كما تسعى الدراسة وفي سياق المشكلة الرئيسية في التحقق من صحة الفرضيات التالية:

* أن تطبيق اتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة trips* يؤدي الى حدوث بعض الآثار الاقتصادية على صناعة الدواء منها:

- 1- تراجع الانتاج.
 - 2- زيادة الاسعار.
 - 3- انخفاض الصادرات.
 - 4- زيادة فاتورة الواردات.
- أهمية الدراسة: نظراً لأهمية صناعة الدواء في حياة الافراد من جهة ومن جهة أخرى تأثرها بشكل كبير عن غيرها ببنود الاتفاقية ولاعتمادها بشكل كبير على براءات الاختراع ونقل التكنولوجيا الحديثة.
- منهج الدراسة: تم اعتماد المنهج الوصفي لعرض الاطار النظري للموضوع، والتحليلي فيما يخص البيانات والجداول التي تشملها الدراسة، وكذا استخدام اختبار التكامل المشترك Co -integration-Test للتعرف على الآثار الاقتصادية من تطبيق اتفاقية حقوق الملكية الفكرية على الاسعار، الصادرات، الواردات، الانتاج في مجال صناعة الدواء.

-الدراسات السابقة:

هناك مجموعة من الدراسات التي تناولت دراسة قطاع الصناعات الدوائية وأثار تطبيق حماية حقوق الملكية الفكرية عليها من بينها:

1) دراسة لـ عزت ملوك فتاوى (2001) بعنوان الأهمية الاقتصادية لاتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية، دراسة ميدانية بالتطبيق على صناعة الدواء بمصر: هدفت الدراسة إلى التعرف على الأهمية الاقتصادية لاتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية بوجه عام وفي مصر بوجه خاص وكذلك أثر تطبيق هذه الاتفاقية على صناعة الدواء في مصر، وذلك في ضوء دراسة ميدانية قام بها الباحث لتقييم مشروع قانون حماية الملكية الفكرية في مصر، كما توصلت الدراسة إلى أن هناك مجموعة من الآثار لتطبيق اتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية منها زيادة أسعار الأدوية المحمية بسبب ارتفاع القوة الاحتكارية لصاحب البراءة وكذلك التوقف عن استيراد وتوزيع الدواء المخالف لشروط الاتفاقية وتزايد الاعتماد على الأدوية المستوردة .

2) دراسة لـ هالة الحديدي (2003) بعنوان:

(The Impact of the Trade Related Aspects of Intellectual Property Rights Agreement in the Egyptian Pharmaceutical Industry)

تأثير اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة في حقوق الملكية الفكرية على الصناعة الدوائية المصرية، حيث تعرضت الدراسة للآثار المتوقعة من تطبيق اتفاقية تريبس على صناعة الأدوية المصرية في المدى القصير والطويل وخيارات السياسات اللاحقة التي ينبغي اعتمادها من قبل الحكومة المصرية للتخفيف من الآثار السلبية المتوقعة من تطبيق الاتفاقية، كما تناول الدراسة العلاقة بين حقوق الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية. وأشارت النتائج إلى أن تطبيق اتفاقية تريبس يؤدي إلى

ارتفاع الأسعار عن أسعار الأدوية الحالية وربما يمكن أن تصل إلى سعر الأدوية الدولية مما يؤثر سلباً على المستهلكين. من الدراسات السابقة يتضح أن هناك ارتباطاً بين الإنفاق على البحث والتطوير والمكاسب المحققة للشركات ومن ثم فإن حماية حقوق الملكية الفكرية سوف يساعد في زيادة هذه المكاسب كما أن تقدم الحماية يشكل أثر على نقل التكنولوجيا والاستثمار الأجنبي المباشر.

المبحث الأول: الإطار النظري لاتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة تريبس TRIPS

تمثل منظمة التجارة العالمية الإطار التنظيمي والمؤسسي الذي يحتوي على كافة الاتفاقيات التي أسفرت عنها جولة أوروغواي وقد حظيت نتائج اتفاقية الجات في جولتها الأخيرة على أنها أكثر شمولاً من كل الاتفاقيات السابقة فقد تضمنت تجارة الخدمات والاستثمارات وحماية حقوق الملكية الفكرية.

وقد أصبحت مسألة حقوق الملكية الفكرية مصدر توتر شديد في العلاقات التجارية الدولية بين الدول الصناعية المصدرة للتكنولوجيا وبين الدول النامية المستوردة للتكنولوجيا، ومن هنا نشأت الرغبة في التصدي للتجارة في البضائع المقلدة، وظل الصراع بين مصالح الدول الصناعية المتقدمة المصدر للتكنولوجيا وبين بلدان العالم الثالث المستوردة لها والتي يقلقها احتمال أن تؤدي الحماية إلى قيام سلطات احتكارية ينجم عنها ارتفاع أسعار السلع والأضرار بالأهداف القومية لها.¹ ولكي يتسنى عرض هذا الموضوع بشكل أكثر وضوحاً فسوف يتم تناول مفهوم حقوق

¹ الجبائي عبد الفتاح، أثر دورة ارجواي على الاقتصاديات العربية: المؤتمر العلمي السنوي التاسع عشر للاقتصاديين المصريين، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والتشريع، مصر، 1995، ص 42.

الملكية الفكرية، وأدواتها وكذلك التطور التاريخي لها وخصائصها وأخيراً الآراء والاتجاهات المختلفة حول تطبيق اتفاقية حماية الملكية الفكرية.

المطلب الأول: التطور التاريخي لحماية حقوق الملكية الفكرية

إن التقدم التكنولوجي يعد عنصراً هاماً لتحقيق التنمية الاقتصادية وذلك له من أهمية في استحداث طرق إنتاجية جديدة أو تحسين طرق قديمة (اختراعات تكنولوجية) أكثر كفاءة من تلك المستخدمة بما يؤدي إلى زيادة الإنتاج أو توفير جزء من الموارد الاقتصادية المتاحة وعدم تلوث البيئة. والاختراعات التكنولوجية هي نتاج فكر فكري أو مشترك لمجموعة من الأفراد، وبالتالي فحماية حقوق هذا الفكر يتوقع أن يدفع هذا الفرد أو هؤلاء الأفراد إلى مزيد من الجهد Intellectual Property Rights، ومن هذا تتضح العلاقة بين حماية حقوق الملكية الفكرية (IPRs) وزيادة النشاط التكنولوجي ومن ثم تحقيق التنمية هذا بالإضافة إلى تحقيق المزيد من الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية¹.

1-تعريف حقوق الملكية الفكرية:

قد تم تعريف حقوق الملكية الفكرية من عدة أوجه أو منظورات منها: المنظور القانوني المنظور الاقتصادي والمنظور الاجتماعي كما يلي:

*حقوق الملكية الفكرية من المنظور القانوني: هي تلك الحقوق المعنوية التي تخول لأصحابها حق الاستئثار باستغلال ابتكار جديد كبراءة الاختراع أو ابتكار جديد في الشكل والتصميم كالرسوم والنماذج الصناعية أو استغلال علامات أو إشارات معينة لتمييز المنشأة كالاسم

¹ الطحان، عماد عبد الخالق صابر: نقل التكنولوجيا وعقود التصنيع في قطاع الدواء المصري، مجلة البحوث التجارية، كلية التجارة جامعة الزقازيق، العدد الثاني، المجلد الثاني و العشرون يوليو . (2005)، ص233.

التجاري، أو التميز باستغلال افكار مانحها كالعلامة التجارية. كما تعرف: من الناحية الاقتصادية على أنها معلومات ذات قيمة تجارية وإنها ابداعات الفكر البشري، ومن ثم فهي تمثل التعبير عن الامتيازات التي تمنح لصاحب الحق، وهو حق مقصود لفترة. أما حقوق الملكية الفكرية من المنظور الاجتماعي فيصف حقوق الملكية الفكرية بأنها تركيبه من الأفكار والابتكارات والتعبير الإبداعي، بالإضافة إلى الرضا العام لاستخدام قانون الملكية الفكرية على هذه الأفكار والابتكارات، ويتضح من هذا التعريف أنه يتضمن داخله البعد الاجتماعي حيث اشترط قبول المجتمع لتلك الابتكارات. وأخيراً فإنه يمكن القول بأن حقوق الملكية الفكرية هي الحقوق التي يمنحها المجتمع إلى الأفراد أو المنظمات بصورة رئيسية للأعمال الإبداعية (اختراعات والأعمال الأدبية والفنية والرموز والأسماء والصور والتصاميم المستعملة في التجارة)، فهي تعطي المبدع الحق في منع الآخرين من استعمال الملكية استعمالاً غير مصرح به لمدة محدودة من الوقت.¹

2- التطور التاريخي:

كانت النظرة إلى الملكية الفكرية نظرة إقليمية حيث كان يطلب قانون الحماية الفكرية من كل بلد حماية المخترع أو المكتشف إذا تم الاعتراف باكتشافه من قبل الدولة أو الدول المعنية داخل حدودها، حيث لم يكن هناك نظام عالمي وكل ما تقوم به منظمة الويبو هو تسجيل هذه الاختراعات في سجلاتها وترك الأمر للدول المعنية في اتخاذ قرار الحماية من عدمه ، وقد نالت حماية حقوق الملكية الفكرية اهتمام الدول

¹ زايد طلعت ، حماية حقوق الملكية الفكرية : الاتحاد العربي لحماية حقوق الملكية الفكرية ، القاهرة، نوفمبر، 2005، ص 88.

الصناعية المتقدمة منذ ظهور الاختراعات الحديثة في النصف الأخير من القرن 19، حيث ارتبط ذلك بالنهضة الصناعية في أوروبا، مما أدى إلى ظهور علاقات اقتصادية جديدة اقتضت وضع أنظمة قانونية لحماية حقوق الملكية الفكرية على المستوى الدولي تجنباً لتعرض أصحاب هذه الحقوق للاعتداء عليها إذا ما انتقلت المنتجات خارج الحدود الجغرافية لدولهم وذلك باعتبار أن الحماية الدولية للملكية الفكرية حافز لتشجيع الإنسان على الإبداع، وأيضاً في نمو التجارة الدولية لتدفق السلع والخدمات فيما بين الدول سواء كانت متقدمة أو نامية وبناء على ما سبق تم تدعيم حقوق الملكية الفكرية بشبكة من المعاهدات الدولية لحماية تلك الحقوق سواء على المستوى العالمي أو الإقليمي¹.

ففي عام 1883 أبرمت أول اتفاقية دولية لتحقيق هذا الغرض وهي اتفاقية باريس Paris Convention لحماية الملكية الصناعية والتي أنشأت اتحاد يضم كافة الدول التي انضمت إلى الاتفاقية وسمى باتفاقية باريس وتضمنت نصوص الاتفاقية حماية الاختراعات والرسوم والنماذج الصناعية والأسماء التجارية والعلامات التجارية ومكافحة المنافسة غير المشروعة، وقد دخلت تلك الاتفاقية حيز التنفيذ عام 1884.

وعقب ذلك أبرمت اتفاقية برن 1886 Berne Convention لحماية المصنفات الفنية والأدبية وسارت على نهج اتفاقية باريس وقد أنشئ مكتب دولي لإدارة اتفاقية باريس ومكتب دولي آخر لإدارة اتفاقية برن وبعد ذلك تم إدماجها عام 1983، وهو الأساس الذي انبثقت عنه

¹ بركان نبيه: حماية حقوق الملكية الفكرية وتأثيرها على الاقتصاد العالمي، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، فرع العلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة دالي براهيم الجزائر، 2010، ص29.

المنظمة العالمية للملكية الفكرية ومقرها مدينة جنيف.

وفي 1974 أصبحت المنظمة العالمية للملكية الفكرية الويبو « WIPO » World Intellectual Property Organization إحدى الوكالات المتخصصة لمنظمة الأمم المتحدة، وتهدف منظمة الويبو إلى تشجيع عملية حماية حقوق الملكية الفكرية وذلك من خلال التعاون والتنسيق بين الدول والمنظمات الدولية الأخرى لتحقيق هذه الحماية، كما تعمل على تشجيع الاتفاقيات الجديدة وتحديث الاتفاقيات المدارة حالياً.

والجدير بالذكر أن إدخال موضوع حقوق الملكية الفكرية ضمن مفاوضات جولة أوروجواي لا يعني أنه لم يتطرق له من قبل بل إن إدراج حقوق الملكية الفكرية اقترح بواسطة الولايات المتحدة والجماعة الأوروبية عام 1978، ولكن لم يتم التوصل إلى اتفاق بشكل نهائي في ذلك الوقت، ونشرت الولايات المتحدة التصور المبدئي الحديث في 1982 وفشلت في وضع هذا الموضوع في جولة طوكيو أيضاً ولكنها نجحت أخيراً في وضعه في جدول الجات في دورة أوروجواي¹. ويمكن الإشارة هنا إلى أن ما تضمنته الاتفاقية من شروط ومعايير لحماية الملكية الفكرية هو الحد الأدنى من الإلتزامات ولا يمنع قيام أي طرف من تطبيق مستويات أعلى للحماية في القوانين المحلية.

أما عن الدول النامية فقد سعت إلى الخروج من مفاوضات جولة أوروجواي بنوع من التوازن و وضع آلية متعددة الأطراف لتسوية المنازعات لتتجنب التصرفات من جانب واحد من قبل الدول المتقدمة، لذا كان أحد الأهداف الصريحة لهذه الاتفاقية هو العمل على تخفيف التوترات عن طريق التوصل إلى التزامات مشددة لحل المنازعات

¹ نفس المرجع، ص 30.

المتعلقة بحماية حقوق الملكية الفكرية من خلال إجراءات متعددة الأطراف، بمعنى أن أي خلاف ينشأ بعد دخول اتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية حيز التنفيذ يجب أن يكون محلاً لإجراء متعدد الأطراف لتسوية النزاع ومن ثم تصبح الإجراءات التي يتخذها عضو ما ليجبر عضواً آخر بشكل فردي على الامتثال لمعايير إضافية غير مشروعة. كما أعتبرت الدول النامية أن معاهد باريس تقدم آلية دولية ملائمة بشكل يحفظ استقلالها وتنميتها.

وبعد انتهاء المفاوضات توصلت جولة أوروغواي إلى اتفاقية لحماية حقوق الملكية الفكرية والتي تعرف باتفاقية التريبس وبدأ تنفيذها في 1995 مع منح الدول النامية فترة انتقالية لتنفيذ هذه الاتفاقية مدتها 5 سنوات بالإضافة إلى 5 سنوات أخرى للمجالات الحيوية مثل الأدوية، وعلى ذلك فإن اتفاقية حقوق الملكية الفكرية أصبحت أمر واقعاً في 2005 بالنسبة للبلدان النامية، وجدير بالذكر أن المدة السابقة بدأ حسابها بالفعل اعتباراً من يناير 1995 ونصت اتفاقية مراكش الخاصة بإنشاء منظمة التجارة العالمية على أن أي بلد ينضم إلى الاتفاقية في توقيت لاحق على هذا التاريخ يعد كما لو كان قد قبلها في تاريخ دخولها حيز التنفيذ ومفاد ذلك أن هذه المدة سوف تتقضي بالانقضاء التوقيتات سائلة الذكر بصرف النظر عن تاريخ انضمام الدول إليها.¹

المطلب الثاني: خصائص وأشكال حقوق الملكية الفكرية trips
تتميز اتفاقية التريبس بما يلي:²

¹ زغلول خالد سعد، مثلث الاقتصاد العالمي، مجلس النشر العلمي للنشر والتوزيع، القاهرة، 2002، ص 84.

² عبد العزيز، سمير محمد، التجارة العالمية والجات 94، مكتبة الإشعاع للطباعة و النشر و التوزيع القاهرة 1997، ص 104.

- (1) إن اتفاقية التريبس ضمن حزمة واحدة تشمل كل الاتفاقيات التجارية متعددة الأطراف التي أسفرت عنها جولة أوروغواي ومن ثم فإن قبول أي دولة كعضو في منظمة التجارة العالمية مشروط بموافقتها على اتفاقية التريبس.
- (2) إن اتفاقية التريبس لا تلزم الدول الأعضاء بتطبيق قواعد موحدة لحماية حقوق الملكية الفكرية فالاتفاقية لا تفرض على الدول الأعضاء قواعد موضوعية وإجرائية موحدة بل تلزمها بتوفير حد أدنى من مستويات الحماية وهو ما تم إدراجه في الاتفاقية.
- (3) إن الاتفاقية لم تنسخ أحكام الاتفاقيات الدولية التي سبق إبرامها في مجال الملكية الفكرية بل شملت وطلورت أحكام هذه الاتفاقيات وجمعتها في وثيقة واحدة بعد أن كانت متفرقة ومبعثرة في الاتفاقيات المختلفة وعدلتها بما يحقق المصالح التي يقتضيها النظام التجاري العالمي الجديد.
- (4) تعد اتفاقية التريبس أول اتفاقية دولية في مجال الملكية الفكرية تهتم بموضوع تسوية المنازعات التي قد تنشأ بين الدول الأعضاء وكيفية تطبيقها طبقاً للقواعد والإجراءات الواردة في الاتفاقية
- (5) إن الاتفاقية لم تكتف بوضع قواعد موضوعية تتعلق بحماية حقوق الملكية الفكرية فحسب بل وضعت قواعد إجرائية، هذه القواعد تفرض على الدول الأعضاء توفير حماية فعالة لحقوق الملكية الفكرية عن طريق مجموعة من الإجراءات منها المدنية والإدارية، والإجراءات الجنائية.

6) وأخيراً فإن اتفاقية التريبس اتفاقية شاملة فهي لا تعالج فرعاً وأحد من فروع الملكية الفكرية فحسب بل تعالج مختلف فروع وصور الملكية الفكرية وهي:

1. حقوق المؤلف والحقوق المرتبطة بها Copyright and Related Rights وتشمل حقوق الإبداع الأدبي والعلمي والأعمال الفنية.

2. براءات الاختراع Patents وتمنح للمخترعين عن أفكارهم الجديدة القابلة للاستغلال الصناعي.

3. العلامات التجارية Trademarks ويدخل فيها العلامات التمييزية الخاصة بالخدمات Service marks.

4. النماذج الصناعية Industrial Design وتشمل الابتكار الجديدة التي تتعلق بالمظهر الخارجي والجمالي للمنتج الصناعي.

5. التصميمات التخطيطية للدوائر المتكاملة Layout-designs of Integrated Circuits.

6. المؤشرات الجغرافية Geographical Indicators والتي تدل على منشأ السلع.

7. حقوق مربّي النباتات Plants Breeder's Rights.

بعد استعراض الخصائص السابقة لحقوق الملكية الفكرية والجوانب المتعددة التي تفرق الاتفاقية عن غيرها من الاتفاقيات مما أعطى لها طابعاً وأهمية خاصة يتم التعرف على الأشكال التي حددتها الاتفاقية لحقوق الملكية الفكرية وهي¹:

¹ مجاهد حازم السيد حلمي عطوه، حماية حقوق الملكية الفكرية في ظل اتفاقية تريبس و التنمية الاقتصادية في الدول النامية، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، 2004، ص ص 111.

1- **العلامات التجارية:** ويقصد بها أن تميز سلعة مؤسسة صناعية أو تجارية أو علامة خدمة في مجال الخدمات عن سلع أو خدمات أخرى ويتمتع صاحب العلاقة التجارية المسجلة بالحق المطلق في منع جميع الأطراف التي لم تحصل على موافقة منه لاستخدام العلامة ذاتها وعلامة مماثلة في أعمالها التجارية بالنسبة للسلع والخدمات ذاتها أو المماثلة لتلك التي سجلت بشأنها العلامة التجارية.

2- **حقوق مربّي النباتات:** وتمثل حقوق مربّي النباتات الأداة التي تلي البراءات في الأهمية وتكمن الاختلافات الرئيسية بينها وبين براءات للاختراع في نطاق ومجال الحماية والقيود على حقوق المالك ويصل الحد الأدنى لحماية هذه الحقوق إلى حوالي خمس عشرة سنة.

3- **المعلومات غير المفصح عنها (الأسرار التجارية):**

وتعني الأسرار التجارية أي معلومات لها صفة تجارية تؤثر على المنافسة ويلاحظ أن الأسرار التجارية في أغلب الدول لا تكون معرفة بواسطة القانون، ولكن هذه الأسرار، يتم حمايتها عن طريق استخدام مجموعة معينة من المقاييس المادية للسرية وبإصدار عقود ذات شروط محددة مع المستخدمين لها والمعلومات السرية ليس لها حد أقصى لحمايتها مدة حمايتها لا نهائية طالما بقيت سرية.

4- **النماذج الصناعية:** وتمتد الحماية لتصميمات الصناعة الجديدة أو الأصلية التي انتجت بصورة مستقلة، والتصميمات والنماذج الصناعية مثل الأشكال الزخرفية للمنتجات بما في ذلك الأشكال والخطوط والرسوم والألوان، ولصاحب التصميم الصناعي الحق

في منع الأطراف الأخرى التي لم تحصل على موافقة منه لتصنيع أو بيع أو استيراد السلع المحتوية أو المحددة لتصميم منسوج أو منسوخ معظمه عن التصميم المتمتع بالحماية على أن يكون ذلك لأغراض تجارية وتستمر هذه الحماية ما لا يقل عن 10 سنوات.

5- التصميمات التخطيطية للدوائر المتكاملة: وهي الرسوم التخطيطية المنسوخة وتعد الولايات المتحدة الأمريكية أول دول العالم التي منحت حماية للدوائر المتكاملة، ثم تلتها اليابان ودول الاتحاد الأوروبي وقد عملت اتفاقية التريبس على عدم معاملة المشتري البرئ للسلع المقلدة بدون قصد على أنه مقلد وذلك طبقاً للمادة (37) من الاتفاقية، كما ألزمت المادة (36) من الاتفاقية البلدان الأعضاء باعتبار الأفعال التالية غير قانونية إذا نفذت دون الحصول على ترخيص من صاحب الحق، وهي الاستيراد أو البيع أو التوزيع بشكل آخر لأغراض تجارية لتصميم تخطيطي متمتع بالحماية، أو دوائر متكاملة تتضمن تصميمات تخطيطية متمتعاً بالحماية، أو أي سلعة تتضمن هذه الدائرة المتكاملة وتستمر الحماية مدة لا تقل عن عشر سنوات من تاريخ أول استغلال.

6- المؤشرات الجغرافية: وهي المؤشرات التي تحدد منشأ سلعة ما في أراضي دولة عضو أو منطقة أو موقع في تلك الأراضي، حين تكون النوعية أو السمعة أو السمات الأخرى لهذه السلعة راجعة بصورة أساسية إلى منشأها الجغرافي، وتلتزم البلدان الأعضاء من تلقاء نفسها إن كانت تسجيل أي علامة تجارية تشمل أو تتألف من مؤشرات جغرافية فيما يتعلق بسلع لم تنشأ

في الأراضي المشار إليها خاصة إذا كان استخدام المؤشر في العلامة التجارية بالنسبة لهذه السلعة في البلد العضو ذات طبيعة تضلل الجمهور فيما يتعلق بالمنشأ الحقيقي للسلع، ومدة الحماية للمؤشرات الجغرافي غير محددة بفترة زمنية.

7- البراءات: تمثل براءة الاختراع شهادة لمولد ابتكار جديد، وتمنح براءة الاختراع لمنتج ما وكذلك العمليات التصنيعية في كافة المجالات التكنولوجية دون تمييز على أساس مواطن الاختراع أو المجال التكنولوجي الذي ينتمي إليه وأن يتوافر في الاختراع المطلوب حمايته بالبراءة أن يكون جديداً وأن يكون قابلاً للاستخدام والاستغلال الصناعي.

ويتضمن نظام براءة الاختراع ثلاثة عناصر وهي منح البراءة وعبء الإثبات والترخيص.

أولاً: منح البراءة: وتعد المواد التي تضمنتها الاتفاقية لحماية البراءات من أهم المكونات التي جاءت في الاتفاقية، فقد أحدثت تغيرات جوهرية بالنسبة لحماية البراءة أكثر من أي زمان مضى، حيث شكلت حماية البراءة قضية أساسية منذ بداية المفاوضات على الاتفاقية، فنجد أن المادة (27) من الاتفاقية تنص على أن الحماية تمنح لأي اختراع في صورة منتج، وينطوي على خطوة إبداعية وأن يكون له قيمة تجارية أي قابل للاستخدام في الصناعة، وحجم الخطوة الابتكارية يحدد نطاق ومجال الحماية. وبمقتضى براءات الاختراع يخظى مالك الاختراع بحقوق استثنائية تمكنه من منع الآخرين من استغلال اختراعه المشمول بالبراءة دون حصول من يرغب في استغلاله على ترخيص من المخترع، إلى جانب دفع إتاوة أو مقابل نقدي متفق عليه بين الطرفين وتقضي المادة (28) من اتفاقية التريبس بأن حق حماية براءة الاختراع يشمل

بالنسبة للمنتجات ذلك الوصف والإفصاح عن الاختراع في التشجيع على ظهور منتجات وعمليات تصنيعية منافسة أخرى.

ثانياً: عبء الإثبات: ويعني عبء الإثبات نتيجة توسع الاتفاقية في حماية البراءة الممنوحة لتشمل العملية الصناعية (مادة 28)، وفي هذا الصدد يمكن الإشارة إلى أنه إذا ثبت حدوث تعدي على براءة الاختراع الخاصة بطريقة صنع منتجاً ما بمعنى قيام الطرف الآخر بإنتاج منتج مطابق مع إدعائه باستخدام طريقة تصنيع أخرى غير المشمول بالبراءة فإن المادة (34) من الاتفاقية تقضي بأن عبء إثبات استخدام هذه الطريقة الأخرى يقع على عاتق المدعي عليه نظراً لصعوبة قيام المدعي (مالك الاختراع) بجمع الأدلة الكافية لإثبات فعل التعدي.

ثالثاً: التراخيص الإجبارية: فنجد في بعض الحالات أن صاحب براءة الاختراع يتمتع عن منح ترخيص لاستعمال اختراعه أو قد يعالي في شروطه، وقد يكون هذا الامتناع فيه ضرر على البشر لذلك أعطت الاتفاقية الحكومات الحق في أن تأخذ التراخيص بطريقة إجبارية من صاحب البراءة ولكن بشروط معينة وهي أن تحدد فترة ونطاق استخدامات هذه البراءات دون الحصول على إذن من صاحبها، وبصفة عامة فقد حددت (المادة 33) من الاتفاقية مدة الحماية الممنوحة لبراءة الاختراع بعشرين عاماً اعتباراً من تاريخ التقدم بطلب الحصول على البراءة.

المطلب الثالث: الآراء والاتجاهات المختلفة حول تطبيق اتفاقية الترييس

اختلفت الآراء بين الدول النامية والمتقدمة حول ضرورة حماية حقوق الملكية الفكرية وقد ساقى كلا منهما الأسباب التي تؤكد وجه نظرها.

فبالنسبة للدول المتقدمة: صاحبة وجهة النظر المؤيدة للاتفاقية فقد ساقّت عدة أسباب تستوجب حماية حقوق الملكية الفكرية للعمل على تشجيع المبتكرين في الدول المتقدمة لنقل ابتكاراتهم للدول النامية، دون الخوف من أي عملية تؤدي إلى فقدان أو ضعف السيطرة على تلك الابتكارات، تناولت تلك الأسباب فيما يلي¹:

(1) تزايد أهمية حقوق الملكية الفكرية في التجارة الدولية بالنسبة لبعض الدول الصناعة الكبرى حيث ارتفع اجمالي الناتج من حقوق الملكية الفكرية من 1.9 بليون دولار عام 1970 إلى حوالي 8.4 بليون دولار في 1980 واستمر في التزايد ليصل إلى 30 بليون دولار في 1991 حيث مثل ذلك حوالي 4.4% من تجارة الخدمات لتلك الدول في 1970 ثم أصبحت تمثل 5.8% من تجارة الخدمات عام 1991، أما بالنسبة للولايات المتحدة وحدها فإن المتحصلات من حقوق الملكية الفكرية كانت تمثل حوالي 5.7% من تجارة الخدمات في عام 1971، ثم ارتفعت إلى 8.8% من تلك التجارة في 1991.

(2) زيادة الإنفاق على البحوث والتطوير والذي أدى إلى زيادة رغبة الدول المتقدمة في تعظيم العائد من هذا الإنفاق ولم يكن ذلك ليحدث مع وجود مقلدين فكان من الضروري وجود آلية تحمي نتائج تلك البحوث، ما شجع الباحثين على الإبداع وتسويق اختراعاتهم حيث أن عدم وجود هذه الحماية يقلل من عمليات

¹ علام نجلاء صبحي خالد: الآثار الاقتصادية والبيئية لاستخدام التقنيات الحديثة في مصر، أطروحة دكتوراه غير منشورة، معهد الدراسات والبحوث البيئية، جامعة عين شمس، 2005، ص 132.

البحث والتطوير على المستوى العالمي وذلك لانعدام الحوافز مما يؤدي إلى انخفاض النمو العالمي.

(3) تحسين الحالة العامة للمواطنين من خلال حصولهم على منتجات ذات نوعية جيدة.

(4) إيقاف هجرة العقول المبتكرة من بلادها إلى الدول الصناعية الأخرى نظراً لغياب القوانين التي تحمي إنتاجهم الفكري وإبداعهم في بلدانهم.

(5) كثرة الاعتداءات على حقوق الملكية الفكرية حيث أدى عدم كفايتها سواء على المستوى المحلي أو الدولي إلى تشجيع عملية الاعتداء على حقوق الملكية الفكرية وساعد على ذلك التقدم والتطور التكنولوجي وكذلك الثورة في تبادل المعلومات والاتصالات، حيث أن التكنولوجيا الحديثة تسهل عملية نسخ وتقليد المنتجات الجديدة التي تنتجها هذه القطاعات والذي أدى إلى انتشار عمليات التقليد بسرعة وبتكلفة منخفضة بما يسهم في حصول المقلدين على الميزة التنافسية في الأسواق العالمية.

أما بالنسبة للدول النامية: فكان لها رأي آخر، حيث كانت وجهة نظر الدول النامية والمعارضة لاتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية أن هذه الحقوق هي ملكية مشتركة ويجب على التشريعات الدولية أن تساعد على حيازتها كأداة للتنمية الاقتصادية بدلاً من وضع العقبات في طريق استخدامها كما تنتظر إليها على أنها في المقام الأول لحماية نتائج ابتكارات الدول المتقدمة واختراعاتهم العلمية ومن ثم حماية التكنولوجيا العربية مع محاولة وضع العقبات أمام الدول النامية للحيلولة دون استخدام تلك التكنولوجيا إلا بالشروط التي تصيغها الدول الصناعية مما يضع الدول النامية في وضع تبعية لتكنولوجيا الدول المتقدمة أو على

نحو أدق للشركات متعددة الجنسيات¹.

بعد التعرف على أهم ملامح الاتفاقية من خلال هذا الفصل يتطلب الأمر دراسة وضع صناعة الدواء في الدول المتقدمة من مختلف الجوانب مثل خصائص هذه الصناعة وسياسات الشركات العاملة فيها وما إلى ذلك والذي يمكننا من استخلاص بعض الدروس والوسائل للتعامل مع المتغيرات العالمية الجديدة.

المبحث الثاني: قياس أثار تطبيق اتفاقية التريبيس على صناعة الدواء في مصر

يتمثل الهدف الأساسي لهذه الدراسة الاقتباسية في التعرف على أثر تطبيق اتفاقية التريبيس على أسعار الأدوية وكذلك الإنتاج والصادرات والواردات كأهم متغيرات داخل قطاع الصناعات الدوائية في مصر لما لهذا الأثر من أهمية (ولم يوجد في الدراسة متغيرات الصناعة مثل الاستثمار والعمالة نظراً لعدم توافر هذه البيانات بشكل كامل) خلال الفترة (1980-2009) وذلك باستخدام أسلوب التكامل المشترك Co-integration Analysis وتستخدم منهجية التكامل المشترك بهدف التعرف على طبيعة العلاقة التوازنية بين المتغيرات في المدى الطويل. والمقصود بالتكامل المشترك أنه تصاحب بين سلسلتين زمنيتين أو أكثر بحيث تؤدي التقلبات في إحداها إلى إلغاء التقلبات في الأخرى بطريقة تجعل النسبة بين قيمتها ثابتة عبر الزمن فالتكامل المشترك هو التعبير الإحصائي لعلاقة التوازن طويل الأجل بين متغيرين أو أكثر بالرغم من احتمال حدوث انحرافات عن هذا الاتجاه في الأجل القصير. ويعني التكامل المشترك في دراستنا هذه أن اتفاقية التريبيس

¹ عبد السلام مخلوفي: اتفاقية حقوق الملكية الفكرية TRIPS أداة حماية أم احتكار، مقال بمجلة اقتصادية شمال إفريقيا، عدد 3، ص 127.

(معبراً عنها بالمتغير الوهمي) وكلاً من أسعار الأدوية والإنتاج والصادرات والواردات سوف يتغيراً سوياً أو يتباعدان عن بعضها البعض في الأجل الطويل أي أن هناك تكاملاً مشتركاً فيما بينها.

ويقوم منهج التكامل المشترك على ثلاثة فروض وهي:

(1) أن السلاسل الزمنية للمتغيرات محل الدراسة ساكنة أو غير ساكنة من نفس الدرجة (ذات تكامل مشترك).

(2) توجد علاقة توازنية طويلة الأجل بين المتغيرات محل الدراسة بمعنى أن هذه المتغيرات أن تتباعد عن بعضها البعض في الأجل الطويل.

(3) توجد علاقة سببية بين المتغيرات محل الدراسة ونسعى لمعرفة أي منهما يكون أكثر تأثيراً على الآخر.

قبل التطرق إلى خطوات تقدير النموذج المستخدم في قياس آثار تطبيق اتفاقية التريبس على الصناعة الدوائية يجدر بنا أن نشير إلى أسلوب وطبيعة البيانات المستخدمة.

1) البيانات المستخدمة في النموذج:

بعض الإحصاءات التي تصدر عن الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء تتغير فيها سنة الأساس من فترة إلى أخرى، فعلى سبيل المثال السلسلة الخاصة بالمتوسط السنوي للرقم القياسي لأسعار الجملة لصناعة الدواء محل الدراسة كانت مقسمة من 1980 حتى 1990 سنة أساس 1996/1965، أما السنوات من 1991 حتى 1999 فكانت سنة الأساس 87/86 والسنوات من 2000 حتى 2009 فكانت سنة الأساس 2000/99، ومن ثم فقد تم توحيد سنة الأساس لعام 1986، وذلك كما يلي:

- (1) تحديد سنة الأساس 1986=100.
- (2) استخدام طريقة المقص فيفرض أن لدينا سلسلتان واحدة بسنة أساس 1986 والأخرى بسنة أساس 1999 ونريد توحيد سنة الأساس لتكون 1986.

السنة	2000	2001
الرقم القياسي (1986=100)	402.8	X
الرقم القياسي (1999=100)	99.6	99.2
إذن الرقم القياسي للأسعار 2001 لسنة أساس 1986 هو ناتج 99.2		
X 402.8 مقسوماً على 99.6 = 401.1 وهكذا، وذلك كما هو موضح بالجدول التالي:		

جدول رقم 01: مجمع لمتغيرات النموذج

DUMMY	IM الواردات	EX الصادرات	PROD الإنتاج	متوسط الرقم القياسي بعد توحيد سنة الأساس CPI	Base Year	متوسط الرقم القياسي قبل توحيد سنة الأساس CPT	Year
0	49.4	3496	160.7	84.2	1986	178.2	1980
0	107.7	4207	245	86.6	1986	183.2	1981
0	109.1	9844	323.2	91.3	1986	193.2	1982
0	131.6	8112	380	99.9	1986	211.7	1983
0	150.8	8845	434.9	99.9	1986	211.7	1984
0	161.3	10609	511.1	99.9	1986	211.7	1985
0	191.8	20737	580.6	100.0	1986	310.4	1986
0	163.4	2587	849372	363.9	1986	771.2	1987
0	132.1	47894	1123557	194.4	1986	411.9	1988
0	146.6	40806	1053.8	220.9	1986	468.1	1989
0	178.6	30213	1187.9	233.3	1986	494.5	1990
0	182.4	69251	1604.8	257.9	1986	257.9	1991
0	195.6	9423	1717.7	289.6	1986	289.2	1992
0	405.324	118732	2042.4	312.8	1986	312.8	1993
0	509.317	129319	2219.0	331.7	1986	331.7	1994
0	544.383	138839	2729.1	349.3	1986	349.3	1995
0	644.198	173351	3170.8	377.2	1986	377.2	1996
0	883.26	185484	3424.8	386.5	1986	386.5	1997
0	906.734	204677	3424.3	401.3	1986	401.3	1998
0	851.468	180831	4257.2	400.9	1986	400.9	1999
0	1141.209	181461	4475.7	402.9	1986	99.6	2000
0	1898.669	239461	4977.7	401.1	1986	99.2	2001
0	2267.926	270074	5168.2	403.6	1986	99.8	2002
0	2007.647	312174	6444.3	426.6	1986	105.5	2003
0	2782.743	318073	747.0	464.7	1986	114.9	2004
1	2325.952	395968	8185.0	487.8	1986	120.6	2005
1	2500.616	385794	9410.7	484.2	1986	119.7	2006
1	4582.87	81677	10086.9	488.7	1986	120.8	2007
1	6755.55	128667	12132.4	494.8	1986	122.3	2008
1	7668	1352	10190	499.7	1986	123.5	2009

جدول رقم 02: جدول لوغاريتم المتغيرات المستخدمة بالنموذج

Dummy	LPROD	LIM	LEX	LCPI	Year
0	5.079539	3. 599951	1. 251619	4. 433194921	1980
0	5.501258	4.679349	1. 43675	4. 461299816	1981
0	5.778271	4.69225	2. 286862	4.514150788	1982
0	5.940171	4.679767	2. 093344	4 .604169686	1983
0	6.075116	5.015954	2. 179852	4 .604169686	1984
0	6.236565	5.083266	2. 361703	4 .604169686	1985
0	6.364062	5.256453	3. 031919	4 .604169686	1986
0	6.744497	5.096201	3. 253084	5. 896879105	1987
0	7.024255	4.883559	3. 86899	5. 269917892	1988
0	6.960158	4.987708	3 .708828	5 .39771011	1989
0	7.079942	5.185149	3 .408272	5. 452325179	1990
0	7.360754	5.205202	4 .237738	5. 552571913	1991
0	7.448741	5.276072	4 .545739	5 .668500661	1992
0	7.621881	6.004687	4 .776869	5. 745564009	1993
0	7.704812	6.233071	4 .862282	5. 804230946	1994
0	7.911727	6.299653	4 .933315	5 .855931152	1995
0	8.061739	6.466006	5 .155318	5 .932775551	1996
0	8.138799	6.783619	5 .222969	5 .957131868	1997
0	8.138653	6.809849	5 .321433	5 .994709277	1998
0	8.356367	6.746962	5 .197563	5. 99371202	1999
0	8.406416	7.039844	5 .201041	5 .998440161	2000
0	6.512723	7.548908	5 .478391	5 .994210773	2001
0	8.55028	7.726621	5 .598696	6 .000424288	2002
0	8.77091	7.604719	5 .743474	6 .055846806	2003
0	9.019186	7.931192	5 .762261	6 .141392036	2004
1	9.01005.8	7.751884	5 .981339	6 .189905486	2005
1	9.149603	7.824292	5.955904	6 .182498045	2006
1	9.16809	8.036512	6 .066775	6 .191748804	2007
1	9.170903	8.079358	6 .10323	6 .204153641	2008
1	9.208199	8.17474	6. 120737	6 .214007918	2009

جدول رقم 3: نتائج اختبار ديكي فولر (ADF)

المتغير	قيمة t المصوبة	القيمة الحرجة لأعند مستوى 5%	النتيجة
الرقم القياسي للأسعار	-1. 367002	-3. 603292	غير ساكنة
الفرق الأول (الرقم القياسي للأسعار)	-8. 483275	-3.5806234	ساكنة
الصادرات	-1. 854328	-3. 574244	غير ساكنة
الفرق الأول (الصادرات)	-4. 494394	-3. 603202	ساكنة
الواردات	-2. 338090	- 3. 574244	غير ساكنة
الفرق الأول (الواردات)	-5.944974	-3. 574244	ساكنة
الإنتاج	-2.426781	- 3. 587527	غير ساكنة
الفرق الأول الإنتاج	-5.91155	-3.587527	ساكنة

جدول رقم 4: نتائج اختبار فيليبس بيرون (PP)

المتغير	قيمة t المحسوبة	القيمة الحرجة لأعند مستوى 5%	النتيجة
الرقم القياسي للأسعار	-2 805825	- 3. 574244	غير ساكنة
الفرق الأول (الرقم القياسي للأسعار)	-25 46558	-3. 580623	ساكنة
الصادرات	-1. 498680	-3. 574244	غير ساكنة
الفرق الأول (الصادرات)	-12. 87638	-3. 580623	ساكنة
الواردات	-2. 57802	-3. 574244	غير ساكنة
الفرق الأول (الواردات)	-5.944974	-3. 58063	ساكنة
الإنتاج	-2.531944	-3. 574244	غير ساكنة
الفرق الأول (الإنتاج)	-14. 59307	-3. 580623	ساكنة

وطبقا للنتائج الموضحة في الجداول السابقة تم قبول فرض العدم، وهذا بوجود جذور الوحدة في السلاسل الزمنية لجميع المتغيرات المستخدمة في النموذج عند المستوى الأصلي للسلسلة الزمنية، وبذلك تكون السلاسل الزمنية غير ساكنة حيث كانت (t المحسوبة) أقل من (t الجدولية)؛ حيث أن عدم سكون هذه السلاسل بعرض النموذج لظهور مشكلة الارتباط التسلسلي بين الأخطاء (Serial Correlation)، ويكون السلسلة الزمنية بهذا الشكل غير مهيأة للاستخدام في تقدير

معلومات النموذج، فقد تم إعداد اختبار استقرار السلاسل الزمنية بعد أخذ الفرق الأول للسلسلة وكانت النتيجة هي أن (t المحسوبة) أكبر (t الجدولية) وهو ما يعني رفض فرض العدم القائل بوجود جذور الوحدة في السلاسل الزمنية، أي أن المتغيرات مستقرة عند الفرق الأول.

اختبار التكامل المشترك لمتغيرات النموذج Co-Integration Test:

يتم إجراء اختبارات التكامل المشترك على بيانات السلاسل الزمنية وذلك بهدف التعرف على ما إذا كان هناك علاقة توازنية طويلة الأجل بين المتغيرات محل الدراسة أي إنها متكاملة تكامل مشترك أم لا. والمقصود بالتكامل المشترك أنه تصاحب بين سلسلتين زمنيتين أو أكثر بحيث تؤدي التقلبات في إحدهما إلى إلغاء التقلبات في الأخرى بطريقة تعجل النسبة بين قيمتيهما ثابتة عبر زمن فالتكامل المشترك هو التعبير الاحصائي لعلاقة التوازن طويل الأجل القصير وتنعكس هذه الانحرافات في البواقي.

ويوجد العديد من الاختبارات للتعرف على ما إذا كان هناك تكامل مشترك بين متغيرات الدراسة أهمها اختبار بوهانس وهو الأكثر تعميماً بين الاختبارات الأخرى وتعتمد طريقة بوهانس على مقدرات الإمكان الأعظم (Maximum likelihood Procedure)، ويفضل هذا الأسلوب عندما يزيد عدد المتغيرات محل الدراسة عن متغيرين لإمكانية وجود أكثر من متجه للتكامل المشترك، ويتكون من اختبارين فرعيين هما:

- اختبار التتبع (the Trace Test)

- اختيار أقصى إحصاء (The Max Eigen Test)

والاختباران يتفقدان معا في فرض العدم وتكون صياغته على نحو التالي:
(H0) لا يوجد علاقة تكامل مشترك بين المتغيرات محل الدراسة.

ويختلفان في الفرض البديل على النحو الآتي:

بالنسبة لاختبار التتبع: (H1) هناك عدد من المعادلات جميعها يؤكد التكامل المشترك بين المتغيرات، قد تكون واحدة أو أكثر بحد أقصى (عدد المتغيرات - 1)

أما في حالة اختبار أقصى إحصاء: فيكون الفرض البديل (H1) يوجد معادلة واحدة تحقق التكامل المشترك بين المتغيرات محل الدراسة.

ويمكن أخذ قرار بقبول فرض العدم في حالة إذا كانت (t) المحسوبة لكل من اختبار التتبع وأقصى إحصاء القيمة الحرجة عند مستوى المعنوية المحدد، ومعنى ذلك أنه لا يوجد تكامل مشترك بين المتغيرات وبعضها، أما في حالة تحقق العكس وقبول الفرض البديل فيعني ذلك وجود تكامل مشترك بين المتغيرات محل الدراسة.

وينطبق اختبار جوهانس على المتغيرات محل الدراسة LCPI, LPROD, LEX, LIM وضع سكون بواقي الانحدارات من عدمه وقد تم إجراء اختبار التكامل المشترك كانت النتائج كما هي موضحة بالجدول التالي:

جدول رقم 5: نتائج اختبار جوهانس للتكامل المشترك

عدد علاقات التكامل بين المتغيرات	Maxeigen Statistics	0.05 Critical Value	Prob**	Trace Test	0.5 Critical Value	Prob
لا يوجد*	54. 83535	32. 11832	0. 000	104. 1100	63. 87616	0. 000
بحد أقصى (1)	31. 34240	25. 82321	0. 0084	49. 27466	42. 91525	0. 0102
بحد أقصى (2)	11.33453	19. 38704	0.4795	17. 93226	25.87211	0. 3485
بحد أقصى (3)	6. 597727	12. 51798	0.3884	6. 597272	12. 53798	0. 3884

*يشير إلى رفض فرض العدم عند مستوى معنوية 5%

تقدير إلى رفض فرض العدم عند مستوى معنوي 5%

يتضح من الجدول أنه يوجد تكامل مشترك بين متغيرات النموذج وفقاً لكلا الاختبارين (Trace Test) و (Max Eigen Test)، حيث يوجد علاقتين تكامل مشترك بين متغيرات النموذج في الأجل الطويل، حيث تم رفض فرض عدم وجود أي علاقة تكامل مشترك بين متغيرات النموذج في مقابل الفرض البديل وهو وجود علاقتين تكامل مشترك بين متغيرات النموذج عند مستوى معنوية 5% ، وبالتالي فإن الخطوة التالية لذلك تتمثل في قياس هذه العلاقة، تلك التي تمثل علاقة التوازن بين متغيرات النموذج في الأجل الطويل، ويتم ذلك من خلال نموذج تصحيح الخطأ.

وتكون معادلات النموذج في الأجل الطويل على الصورة التالية:

$$Lcpi_1 = \alpha_0 + \alpha_1 LEX_1 + \alpha_2 LIM + a_3 LPROD_1 + \alpha_4 \text{ DUMMY} \quad (1)$$

$$LEX_1 = \alpha_0 + \alpha_1 Lcp_1 + \alpha_2 LIM + a_3 LPROD_1 + \alpha_4 \text{ DUMMY} \quad (2)$$

$$LIM_1 = \beta_0 + \beta_1 Lcp_1 + \beta_2 LEX + B_3 LPROD_1 + \alpha_4 \text{ DUMMY} \quad (3)$$

$$LPROD_1 = \varphi_0 + \varphi_1 Lcp_1 + n\varphi_2 LIM + \varphi_3 LEX_1 + \varphi_4 \text{ DUMMY} \quad (4)$$

ويمكن الحصول على حد تصحيح الخطأ الذي يقيس سرعة عدم توازن في الاجل القصير لكي يتم تحقيق التوازن في الأجل الطويل، وبالتالي يتم تحديد الفترات الزمنية اللازمة لتحقيق التوازن في الاجل الطويل من خلال نموذج تصحيح الخطأ

3- نموذج تصحيح الاخطاء للمتغيرات محل الدراسة:

إذا كانت المتغيرات التي تتكون منها ظاهرة ما تتصف بخاصية

التكامل المشترك وأوضحت النتائج أن هناك تكاملاً مشتركاً للمتغيرات محل الدراسة ففي هذه الحالة يكون النموذج الأكثر ملائمة لتقدير العلاقة بينها هو نموذج تصحيح الخطأ، وبالتالي فإذا كانت المتغيرات غير متكاملة مع بعضها في الأجل الطويل، فإن هذا النموذج لا يصبح صالحاً لتفسير سلوك هذه الظاهرة ويستخدم نموذج تصحيح الخطأ عادة للتوفيق بين السلوك قصير الأجل والسلوك طويل الأجل للعلاقات الاقتصادية، بمعنى أن هذا نموذج الانحرافات التي تحدث في الأجل القصير للعلاقة طويلة الأجل التي أوضحها اختبار التكامل المشترك.

كما يمكن أيضاً من معرفة اتجاه هذه العلاقة ونسبة التصحيح السنوية أو الربع سنوية وفقاً لنوع البيانات المستخدمة في التقدير من خلال قيمة معامل التصحيح للمتغير Y_{t-1} فالمتغير الاقتصادي يفترض أنها تتجه نحو الاستقرار في الأجل الطويل لوضع التوازن، هذا وقد تنحرف عن المسار المتجه إليه لأسباب مؤقتة، هذا الانحراف يمكن التعرف عليه من خلال صياغة نموذج تصحيح الخطأ للظاهرة محل الدراسة، ويستخدم نموذج تصحيح الخطأ عادة للتوفيق بين السلوك قصير الأجل وبالسلوك طويل الأجل للعلاقات الاقتصادية، بمعنى أنه يوضح الانحرافات التي تحدث في الأجل القصير للعلاقة طويلة الأجل التي أوضحها اختبار التكامل المشترك، كما يمكن أيضاً من معرفة اتجاه العلاقة النسبة ونسبة التصحيح للمتغير ويتم الحصول على المعادلات التي تمثل نموذج تصحيح الخطأ، وذلك لتقدير المعلومات في الأجل القصير بالإضافة إلى حد تصحيح الخطأ لكل متغيرات نموذج على النحو التالي:

$$\begin{aligned} \Delta Lcpi_1 &= \alpha_0 + \sum^i \alpha_1 \Delta LEX_1 + \sum^1 \alpha_1 \Delta LEX_1 \\ &+ \sum_{t=1}^t \alpha_1 \Delta LPROD_{14} + \sum_{i=1}^i \alpha_1 DUMMY_1 + \partial U_{-3} + V_1 \\ \Delta LEX_1 &= \alpha_0 + \sum^i \alpha_1 \Delta Lcpi_1 + \sum^1 \alpha_1 \Delta LIM_1 \end{aligned}$$

$$\begin{aligned}
 & + \sum_{I=1}^1 \alpha_1 \Delta LPROD_4 + \sum^1 \alpha_1 DUMMY_1 + \partial U_{-3} + V_2 \\
 \Delta LIM1 & = \beta_0 \Delta LPROD_4 + \sum^1 \beta_0 \Delta LEX_{14} + \sum^1 \beta_0 \Delta LPROD_{14} + \\
 & + \sum_{I=1}^1 \alpha_1 \Delta LPROD_4 + \sum^1 \alpha_1 DUMMY_1 + \delta U_{-3} + V_1 \\
 \Delta LPROD_t & = \varphi_0 + \sum_{I=1}^t \varphi_0 \Delta Lcpi_1 + \sum^1 \alpha_1 \Delta LIM_1 \\
 & + \sum^1 \varphi_0 \Delta LEX_{01} + \sum_{I=1}^1 \varphi_0 DUMMY + \partial U_{-3} + V_1
 \end{aligned}$$

حيث أن:

U_{t-1} هما بواقي الأخطاء وتعكس معاملتهما مدى وجود علاقة طويلة الأجل بين المتغيرات محل الدراسة فإذا أظهر الاختبار أن إشارتهما سالبة دل ذلك على وجود علاقة طويلة الأجل بين المتغيرات، ويتحدد اتجاه هذه العلاقة بناءً على نتيجة معنوية هذين العاملين.

• بينما تعكس معاملات $\Delta Lcpi_{-1}, \Delta LPROD_{-1}, \Delta LEX_{-1}$.

العلاقة في الأجل القصير فإذا دل الاختيار على معنوية كل منهم أو أحدهم دل ذلك على وجود علاقة سببية بينهم في الأجل القصير.

• ثوابت $\varphi_0, \alpha_0, \beta_0, \alpha_0$

وبتطبيق هذه الخطوة على البيانات حصلنا على النتائج التالية:

الأثر على الأسعار:

$$\begin{aligned}
 \Delta Lcpi & = -0.921 - 0.026 \Delta LEX + 0.318 \Delta LIM \\
 & - 0.856 \Delta LPROD - 0.216 DUMMY \\
 & - 0.963 U_{t-1} \\
 (-0.428) & \quad (12.854) \quad (-8.776) \quad (-1.038) \quad (-0.888)
 \end{aligned}$$

الأثر على الصادرات:

$$\begin{aligned}
 \Delta LEX & = 35.871 - 12.377 \Delta LIM + 33.334 \Delta LPROD \\
 & - 0.511 DUMMY - 38.94 \Delta Lcpi + 0.069 U_{t-1} \\
 (-7.232) & \quad (7.269) \quad (-3.353) \quad (-7.611) \quad (3.417)
 \end{aligned}$$

الأثر على الواردات:

$$\Delta LIM = -2.898 - 2.693\Delta LPROD - 0.429 DUMMY \\ + 3.146\Delta LCPI - 0.081\Delta LEX - 0.688 U_{t-1} \\ (-13.034) \quad (-2.608) \quad (11.610) \quad (-0.368) \\ (-2.520)$$

الأثر على الإنتاج:

$$\Delta LPROD = 1.076 + 0.156DUMMY - 1.168 \Delta LCPI \\ + 0.029\Delta LEX - 0.371\Delta LIM + 0.380 U_{t-1} \\ (-8.2595) \quad (-0.385) \quad (-13.581) \quad (-1.086) \\ (-1.965)$$

حيث أن:

$Lcpi$ لوغاريتم الرقم القياسي للأسعار .

LEX لوغاريتم الصادرات .

LIM لوغاريتم الواردات

$LPROD$ لوغاريتم الانتاج

$DUMMY$ متغير صوري يأخذ قيمة واحد في حالة تطبيق اتفاقية الترييس وصفر في حالة عدم تطبيق اتفاقية الترييس .

الارقام بين الاقواس أسفل المعادلات تشير الى الخطأ المعياري .

يشير تقدير المعادلات الى النتائج التالية:

1* إن تطبيق اتفاقية ترييس يؤثر سلبا على صناعة الدواء من خلال مؤشرات هي الصادرات والانتاج وذلك كما هو موضح من المعادلات 2-4 حيث وفقا لقيم المعلمات المقدرة في هذه المعادلات، فإن تطبيق اتفاقية الترييس يؤدي الى تخفيض الى تخفيض الصادرات والانتاج بنسبة 51 % و 16% حيث أن اغلب الصادرات من الأدوية المقلدة والتي مازالت خاضعة للحماية، وكذلك تركيز أغلب الشركات المنتجة للأدوية على انتاج ادوية مماثلة مما يؤدي الى حدة المنافسة بالاضافة

الى عدم تمكن هذه الشركات من الوفاء بأساليب التصنيع الحديثة مما يحد من قدرتها على التصدير .

2* أما بالنسبة للانتاج فان صناعة الدواء تعتمد على تقليد الادوية بمعنى تحليل المنتج الدوائي لمعرفة مكوناته تم تقليده ولم تكن هذه الممارسات تشكل انتهاكا لحقوق الملكية الفكرية من قبل إلا أنه مع تطبيق اتفاقية تريبس، والتي تقضي بمد الحماية الى العملية الانتاجية والمنتج النهائي فان هذا الأمر من شأنه أن يؤثر في اتجاهين اتجاه إيجابي، وهو أن الحماية تقضي على السلع المقلدة غير الكفاً.

أما الاتجاه الآخر فيتمثل في تراجع حجم المنتجات الدوائية في الاسواق المحلية على الأقل بمقدار الكم المنتج من الأدوية المشمولة ببراءات الاختراع التي لم تصل بعد إلى حد الاستفادة طالما لم يمر عليها 20 عاماً، وهي المدة المحددة لسريان حماية حقوق براءات الاختراع و كذلك تدهور جانب كبير من الصناعات الدوائية المحلية كمحصلة طبيعية لنفاذ أنواع جديدة ذات جودة وفعالية الى الاسواق المحلية وهو ما يؤدي الى تفضيل المستهلك لها ومن ثم تراجع الادوية المحلية المماثلة والتي لاتقوى على المنافسة لهذه الاصناف التي استوفت مواصفات الجودة العالمية.

3* ان تأثير تطبيق اتفاقية تريبس على الاسعار غير معنوي وهذا ما توضحه المعادلة (1)، كما أن تأثير تطبيق الاتفاقية سالب على الواردات وهو ما توضحه المعادلة (3)، حيث يؤدي تطبيقها الى خفض الواردات ويرجع ذلك الى قيام بعض من الشركات المصنعة بشراء احتياجاتها من المواد الخام الدوائية من الدول التي لا تطبق اتفاقية حقوق الملكية الفكرية والتي تم منحها فترة طويلة حيث يقوم هذه الدول بانتاج هذه المواد الخام وبيعها في الاسواق بأسعار تعادل نصف قيمة اسعار الدول

المخترعة الاصلية لهذه الادوية.

استنادا الى ما تم عرضه ومناقشته من خلال الدراسة نستنتج ما يلي:

(1)-إن تطبيق اتفاقية تريبس يؤثر سلبا على صناعة الدواء من خلال المؤشرات هي الصادرات والإنتاج، وذلك كما هو موضح من في المعادلات النموذج (2 و 4)، حيث و وفقا لقيم المعلمات المقدرة في هذه المعادلات ، فإن تطبيق تريبس يؤدي الى تخفيض الصادرات والإنتاج بنسبة 51% و 16 %، حيث أن أغلب الصادرات من الادوية المقلدة مازالت خاضعة للحماية و تركيز أغلب الشركات المنتجة للأدوية على انتاج انواع مماثلة مما يزيد من حدة المنافسة بالاضافة الى عدم تمكن هذه الشركات من الوفاء بأساليب التصنيع الحديثة مما يحد من قدرتها على التصدير.

(2)- أما بالنسبة للإنتاج فان صناعة الدواء تعتمد على تقليد الادوية ولم تكن هاته الممارسات تشكل انتهاكاً لحقوق الملكي الفكرية من قبل إلا أنه مع تطبيق تريبس والتي تقتضي بمد الحماية الى العملية الانتاجية والمنتج النهائي فان هذا الأمر من شأنه أن يؤثر في اتجاهين اتجاه ايجابي وهو أن الحماية تقضي على السلع المقلدة غير الكفاً ، أما الاتجاه الاخر فهو تراجع حجم المنتجات الدوائية في الاسواق المحلية على الاقل بمقدار الكم المنتج من الادوية المشمولة لبراءات الاختراع التي لم تصل بعد حد الاستفادة طالما لم يمر عليها 20 عاما .

(3)-أن تأثير تطبيق الاتفاقية على الاسعار غير معنوي وهذا ما توضحه المعادلة (1) أي أن تأثيرها غير ملموس على الاسعار وهذا لوجود نسبة كبيرة من الانتاج لا يطبق عليه شروط اتفاقية تريبس حيث تعتبر في حكم الادوية المخترعة قبل سريان الاتفاقية، كما أن

تأثير الاتفاقية على الاسعار يأتي بشكل غير مباشر من خلال التأثير على فاتورة الواردات الذي ينعكس بعد ذلك على الاسعار في المدى الطويل و ذلك بعد ان تندثر الادوية القديمة و تأتي ادوية أخرى بتكنولوجيا حديثة ، كما أن تأثير تطبيق الاتفاقية سالب على الواردات وهو ما توضحه المعادلة (3) حيث يؤدي تطبيقها إلى خفض الواردات ويرجع ذلك الى قيام بعض الشركات الدواء في مصر بشراء احتياجاتها من المواد الخام الدوائية من الدول التي لا تطبق احكام حقوق الملكية الفكرية او التي تم منحها فترة سماح طويلة حيث تقوم هذه الدول بانتاج هذه المواد الخام و بيعها في الاسواق بأسعار تعادل نصف قيمة أسعار الدول المخترعة الاصلية ونتيجة تطبيق الاتفاقية ومنع الشركات المصرية من شراء هذه المواد الخام ومن تم انخفاض الواردات مع ارتفاع قيمة فاتورة هذه الواردات والتي كان سيتم استيرادها بأسعار منخفضة مما يؤدي في النهاية الى آثار سلبية على الاقتصاد الوطني والصحة بالدرجة الاولى.

الخاتمة:

أخيراً فإن اتفاقية تريبس ما هي إلا وسيلة لكي تفرض الدول الصناعية الكبرى هيمنتها على اقتصاديات البلاد النامية وفتح الباب أمام الشركات الدولية العملاقة للنفاذ إلى أسواق البلاد النامية واكتساح صناعاتها الوليدة مما يعوق عملية التصنيع فيها.

مما سبق يمكن القول أن اتفاقية تريبس، والتي كان هدفها الأساسي المزعوم تجاوز مشكلة التخلف العلمي والتكنولوجي في الدول النامية، إلا أن الواقع عكس ذلك فاقتصاديات الدول النامية اقتصاديات مستهلكة لا انتاجية في ظل غياب البنى التحتية وضعف السياسات الاقتصادية والمالية وهيمنة الشركات العملاقة ومشكل الفقر والحروب... الخ، إلا أن

ذلك لا يعني استمرار الوضع على هذا النهج ما يستدعي الوقوف على مجموعة من النقاط أو التوصيات التي نأمل أن تعطي صورة واضحة للاتفاقية مع تحقيق المنفعة العامة للشعوب.

التوصيات:

- 1- ضرورة مراجعة بنود الاتفاقية ومعرفة ما يخدم منها مصالح وأهداف الدول النامية أي معرفة ايجابياتها وسلبياتها.
- 2- الاهتمام بتسجيل وحصر الموروث والموارد الطبيعية بأنواعها لأنها عرضة للانتهاك والاعتداء بصفة مستمرة من طرف ايادي خارجية.
- 3- تشجيع البحوث في شتى المجالات وتخصيص موارد كافية لتدعيمها على مختلف المراحل وكذا دعم الباحثين الأكاديميين.
- 4- مكافحة والتصدي للمنتجات المقلدة من الدخول للأسواق المحلية لما لهل من اثار على الصحة العامة والاقتصاد الوطني.

المراجع:

- 1- الطحان عماد عبد الخالق صابر: نقل التكنولوجيا وعقود التصنيع في قطاع الدواء المصري، مجلة البحوث التجارية ، كلية التجارة جامعة الزقازيق العدد الثاني ، المجلد الثاني والعشرون يوليو، 2005.
- 2- بركان نبية: حماية حقوق الملكية الفكرية وتأثيرها على الاقتصاد العالمي، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، فرع العلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والاعلام، جامعة دالي براهيم الجزائر، 2010.
- 3- زغلول خالد سعد، مثلث الاقتصاد العالمي، مجلس النشر العلمي للنشر والتوزيع، القاهرة، 2002.
- 4- زايد طلعت، حماية حقوق الملكية الفكرية : الاتحاد العربي لحماية حقوق الملكية الفكرية ، نوفمبر 2005.
- 5- عبد العزيز سمير محمد: التجارة العالمية والجات 94، مكتبة الاشعاع للطباعة النشر والتوزيع القاهرة، 1997.

- 6 - علام نجلاء صبحي خالد: الاثار الاقتصادية والبيئية لاستخدام التقنيات الحديثة في مصر، أطروحة دكتوراه غير منشورة، معهد الدراسات والبحوث البيئية، جامعة عين شمس، 2005.
- *7- عبد السلام مخلوفي: اتفاقية حقوق الملكية الفكرية TRIPS أداة حماية أم احتكار، مقال بمجلة اقتصادية شمال افريقيا، عدد 3 .
- * 8- مجاهد حازم السيد حلمي عطوه، حماية حقوق الملكية الفكرية في ظل اتفاقية تريبس و التنمية الاقتصادية في الدول النامية، رسالة دكتوراه غير منشورة ، كلية الحقوق ، جامعة المنصورة ، 2004.